

MPRA

Munich Personal RePEc Archive

The role of the waqf institution in achieving economic security

Alasrag, Hussien

May 2010

Online at <https://mpra.ub.uni-muenchen.de/22447/>

MPRA Paper No. 22447, posted 03 May 2010 05:03 UTC

دور مؤسسة الوقف فى تحقيق الأمن الاقتصادى

إعداد

حسين عبد المطلب الأسرج

ماجستير الاقتصاد

دبلوم معهد التخطيط القومى

باحث اقتصاد دولى، مدير ادارة بوزارة التجارة والصناعة المصرية

E.Mail:hossien159@gmail.com

ملخص

يقصد بالأمن الاقتصادي اتخاذ تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظيمة لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، وظلت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيدا حيا للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة الاجتماعية. ومن خلاله تم توفير الحاجات الأساسية للفقراء من ملابس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة. وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تحقيق الأمن الاقتصادي. ويهدف هذا البحث الى دراسة دور مؤسسة الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي.

The role of the waqf institution in achieving economic security.

By: Hussein Alasrag

Economic security is composed of basic social security, defined by access to basic needs infrastructure pertaining to health, education, dwelling, information, and social protection, as well as work-related security.

Waqf (endowment) is one of the most important institutions in the Islamic religion. Waqf has many dimensions, religious, social, economic, cultural and humanitarian. This institution embodies the tolerance , generosity , solidarity and interdependence among people. Furthermore, the activity of the Waqf covered all aspects of social life. also provides the basic needs of the poor, such as clothing, food, shelter and provide a number of public goods and services such as education and health. Therefore this reflected directly in achieving economic security. This research aims to study the role of the institution of waqf in achieving economic security.

جدول المحتويات

4	تمهيد :
5	1- أهمية الوقف:
7	2- دور الوقف فى تحقيق الأمن الاقتصادى للمجتمع:
10	1-2. الوقف على التعليم.....
10	2-2. الوقف على دعم خدمات الرعاية الصحية
11	2-3. الوقف على بعض الجوانب الاجتماعية
11	2-4. الدور الاقتصادى للوقف
12	3- تفعيل دور الوقف فى تحقيق الأمن الاقتصادى للمجتمع.....
14	4-الاستنتاجات والمقترحات :
14	أ-الاستنتاجات :
15	ب- المقترحات :
15	المراجع.....
17	تعريف بالباحث.....

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده ولا اله غيره واشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. اللهم صلى وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين صلاة دائمة مباركة كثيره .

تمهيد :

يقصد بالأمن الاقتصادي اتخاذ تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظمى لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، وظلت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيدا حيا للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة الاجتماعية وامتدت لتشمل المساجد والمرافق التابعة لها والدعوة والجهاد في سبيل الله، والمدارس ودور العلم والمكتبات، والمؤسسات الخيرية، وكفالة الضعفاء والفقراء والمساكين والأرامل، والمؤسسات الصحية.

وكان للوقف ولا زال دورا اقتصاديا عظيما، فمن خلاله يتم توفير الحاجات الاساسية للفقراء من ملابس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة. وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد انتاجيتها مما يحقق زيادة كمية ونوعية في عوامل الانتاج. من ناحية اخرى يؤدي ذلك الى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة بحيث تخصص الأموال التي كان يجب ان تنفق على هذه المجالات الى مجالات اخرى. ويعني ذلك ايضا ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة بحيث لا تتركز الثروة في ايدي فئة بعينها مما يعني تضيق الفروق بين الطبقات، حيث يساهم الوقف بهذه الطريقة في زيادة الموارد المتاحة للفقراء بما يرفع مستوى معيشتهم ويقلل الفجوة بينهم وبين الأغنياء. ايضا يساهم الوقف في زيادة الادخار فهو يمثل نوعا من الادخار لأنه يجس جزء من الموارد عن الاستهلاك فضلا عن انه لا يترك الثروة المحبوسة عاطلة، وانما يوظفها وينفق صافي ريعها (بعد استقطاع تكاليف الصيانة والاحلال) في الغرض المخصص له. ايضا يساهم الوقف في توفير عدد من الوظائف من خلال النظار والموظفين والمشرفين ونحوهم في المؤسسات الوقفية والمساجد ونحوها وهو عدد كبير لا يستهان به.⁽¹⁾

(1) للتفاصيل راجع:

- معبد على الجارحي ، الأوقاف الاسلامية ودورها في التنمية، ندوة الوقف الخيري ،هيئة أبو ظبي الخيرية، الامارات العربية المتحدة، ، 30-31/3/1995، ص 6-11

ويهدف هذا البحث الى دراسة دور مؤسسة الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي.

1- أهمية الوقف:

نشأ النظام الرأسمالي منذ ولادته في نحو القرن السادس عشر الميلادي على اطلاق العنان للنشاطات الربحية ومبادرات القطاع الخاص فجعلها العمود الفقري للهيكل الاقتصادي على حساب البدائل الاخرى، بينما اتجهت الانظمة الشمولية (كالاشرافية والشيوعية) الى امهان المبادرات الفردية وإلغاء دور الربح كحافز على العمل والانتاج وجعل الهيمنة مطلقة للدولة على مقدرات الاقتصاد الوطني. أما القطاع غير الحكومي الذي لا يستهدف الربح فهو غير موجود في النظام الاشتراكي ولم يصبح له أهمية في النظام الرأسمالي إلا في العقود الأخيرة. وقد استوعب نظام الاسلام الاقتصادي قطاعات الاقتصاد الثلاثة (الخاص والحكومي والقطاع غير الحكومي الذي لا يستهدف الربح) بطريقة متوازنة تحقق اكبر قدر من المصالح والاستقرار الاجتماعي. فقدم للقطاع الربحي المكون من الافراد والمؤسسات التي تسعى الى تحقيق الربح من خلال انتاج السلع والخدمات الحماية ونصب لعمليها القواعد التي تحقق الكفاءة. وجعل للقطاع الثاني وهو الحكومة دوره المهم في رعاية الاقتصاد الوطني واصدار التوجيهات والتعليمات التي تحقق المقاصد الشرعية في الاقتصاد، دون ان يطغى هذا الدور فيؤدي الى التضيق على القطاع الخاص.

ولقد أقام النظام الاسلامي بين القطاعين قطاعاً ثالثاً هو الوقف فهو وسط: مؤسسة خاصة (غير حكومية) يقدم سلعاً وخدمات نافعة يحتاج اليها الناس ولكنها لا تفعل ذلك لغرض الاسترباح (كالقطاع الخاص) فتنحرف عن المصلحة العامة الى الخاصة، وهو مع ترجيحه المصلحة العامة ليس جزءاً من جهاز بيروقراطي مترهل كجهاز الحكومة فيفشل في الوصول الى أهدافه بكفاءة منافسة للقطاع الخاص. ولم يدرك الغربيون أهمية الوقف إلا قبل عقود قليلة، بينما عرفه المسلمون منذ عهد نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم ونهض بدور بالغ الأهمية في حضارتهم.

و لم يجعله مقصوراً على المعابد والمناسك بل وسعه ليشمل كثيراً من أنواع الصدقات — والتبرعات التي ترصد لأغراض دينية واجتماعية وعلمية واقتصادية. فكانت الأوقاف على المساجد وما يتعلق بصيانتها ووظائفها، وعلى المدارس ودور التعليم والمكتبات والزوايا والعلماء وطلاب العلم، وعلى الفقراء، المحتاجين، واتسعت أكثر فأكثر فشملت المستشفيات والصيدليات، ودور الرعاية الاجتماعية وتزويج المحتاجين من الفتيان والفتيات، وإجراء الأثمار وحفر الآبار، وإقامة الأربطة والحصون وإيجاد السلاح والعتاد لحماية دار الإسلام والدفاع عن مواطنيها، وتقديم المال لافتداء الأسرى وتحرير العبيد. وبهذا التوسع كان للوقف فضل كبير وتأثير حميد في بناء الحضارة الإسلامية وإرساء أسسها على التكامل والتضامن والتعاون والتآخي. والتوسع في العناية

- على محيي الدين القرّة داغي، تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها(دراسة فقهية مقارنة)،مجلة اوقاف،العدد 7، السنة 4 ، 1425-2004، ص ص 16-18

بالأوقاف أدى إلى قيام الوقف بدور كبير في التنمية الاجتماعية والاقتصادية على مر التاريخ الإسلامي(2). تستند مشروعية الوقف إلى الكتاب والسنة واعمال الصحابة والإجماع. أما الكتاب فيدل على مشروعيته بعموم قوله تعالى: وقوله تعالى(بأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض). (البقرة:267) فالآية بعمومها تفيد الترغيب بالانفاق في أوجه البر والخير، والوقف انفاق في هذه الأبواب.(3)

وأما السنة النبوية فقد وردت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية الوقف منها، مارواه أبو هريرة، رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) (مسلم 1001) والوقف صدقة جارية. ويفصل معنى الصدقة الجارية ما ورد في سنن ابن ماجه، يقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علماً نشره أو ولدًا صالحاً تركه، أو مصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه أو نهراً أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه بعد موته".

وقد اشتهر الوقف بين الصحابة وانتشر حتى قال جابر: "ما أعلم أحداً كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبس مالا من ماله صدقة مؤبده، لا تشتري أبداً، ولا توهب، ولا تورث". وقد روى البيهقي وقف كثير من صحابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم منهم أبو بكر وعمر وعلي والزبير وسعيد وعمرو بن العاص وحكيم بن حزام، وأنس وزيد بن ثابت. ثم تابعت بعد ذلك أوقاف الصحابة، وأخذت الأوقاف الإسلامية بعد ذلك تتكاثر وتزدهر في شتى أنحاء العالم الإسلامي.(4)

(2) أحمد أبوزيد، نظام الوقف الإسلامي تطوير أساليب العمل و تحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة، متاح في: <http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Wakf/wakf.htm>

(3) لمزيد من التفاصيل حول الآيات التي تدل على مشروعية الوقف راجع محمد بن أحمد الصالح، الوقف الخيري وتميزه عن الوقف الأهلي، متاح في

www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book 26.doc

(4) للتفاصيل راجع:

- عجيل جاسم النشمي، بحث احكام الوقف الخيري في الشريعة الاسلامية، مقدم لندوة الوقف الخيري، هيئة أبو ظبي الخيرية، الامارات العربية المتحدة، ، 30-31/3/1995، ص 5
- الوقف الإسلامي في التنمية وحماية البيئة متاح في:

<http://alwaei.com/topics/current/article.php?sdd=491>

أحمد بن يوسف الدريويش، الوقف: مشروعيته وأهميته الحضارية. متاح في: (5)
www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book 41.doc

أما عن أدلة مشروعية الوقف من الإجماع⁽⁵⁾، فقد حكى الكاساني في البدائع الإجماع على جواز وقف المساجد.. وفي الإفصاح: (اتفقوا على جواز الوقف). ونقل عن القرطبي قوله: (لا خلاف بين الأئمة في تحبيس القناطر والمساجد واختلفوا في غير ذلك) .

2- دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع:

من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية فإن الأمن يعني حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية ، وهناك من يرى أن مفهوم الأمن يعني أي تصرفات يسعى المجتمع عن طريقها إلى حفظ حقه في البقاء.

ولعل أدق مفهوم "للأمن" هو ما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ *الَّذِي أَطَعَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ) (6) ، ومن هنا نلاحظ أن الأمن هو ضد الخوف، والخوف بالمفهوم الحديث يعني التهديد الشامل، سواء منه الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، الداخلي منه والخارجي ، وفي إطار هذه الحقيقة يكون المفهوم الشامل "للأمن" هو: القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين انطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية، الاقتصادية والعسكرية، في شتى المجالات في مواجهة المصادر التي تتهددها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، مع استمرار الانطلاق المؤمن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تخطيطاً للأهداف المخططة.

وعلى ضوء المفهوم الشامل للأمن، فإنه يعني تهيئة الظروف المناسبة والمناخ المناسب للانطلاق بالإستراتيجية المخططة للتنمية الشاملة، بهدف تأمين الدولة من الداخل والخارج، بما يدفع التهديدات باختلاف أبعادها، بالقدر الذي يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له أقصى طاقة للنهوض والتقدم ، وبالتالي فإن شمولية الأمن تعني أن له أبعاداً متعددة منها: (7)

(5) أحمد بن يوسف الدريويش، الوقف: مشروعيته وأهميته الحضارية. متاح في:

.doc41 www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book

(6) سورة قريش الآيتان 3،4

(7) السيد عبداًلله العلي، الأمن الاقتصادي في القرآن، متاح

في: <http://www.ruqayah.net/subject.php?id=406>

أولاً: البُعد السياسي ، ويتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة ، ويتحقق ذلك من خلال حق الناس في الاستقلال والكرامة والحرية والعيش الرغيد.

ثانياً: البُعد البيئي ، الذي يوفر التأمين ضد أخطار البيئة خاصة التخلص من النفايات ومسببات التلوث حفاظاً على الأمن ، كما أنه يوفر نظام حيوي للموارد ، بمعنى القدرة على التكيف مع المتغيرات الإنتاجية البيولوجية للموارد ، لعملية التخليق والإنتاج ، لتكوين الموارد الاقتصادية بطريقة منظمة وليس حائرة الاستخدام.

ثالثاً: البُعد الاجتماعي ، والذي يهدف إلى توفير الأمن للمواطنين بالقدر الذي يزيد من تنمية الشعور بالانتماء والولاء ، فإذا اعترف كل إنسان بالآخرين واحترم حقوقهم، فقد ساد السلام واستتب الأمن ، والأنظمة المرعية بما فيها من القوانين الحقوقية تروم هذا الجانب من الأمن ، يقول تعالى (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (8).

إذاً العدل يعتبر من أهم قضايا المجتمع ؛ فبالعدل قامت السماوات والأرض ، وكذلك النظام الاجتماعي قائم بالعدل ، لذا لو اندممت العدالة في المجتمع سيصبح الأمن في خدمة الطبقة المرفهة والمستغلة ، وبالتالي سوف تصبُّ جميع الخيرات لصالح فئة معينة ، بينما لو توفرت العدالة ، سوف يستتب إلى جانبها الأمن الاقتصادي ، لأن الإنسان الذي يريد استثمار أمواله والحصول على أرباح وفق القانون تستهويه العدالة ، وتكون له سنداً.

رابعاً: البُعد المعنوي أو الأيديولوجي ، الذي يؤمن الفكر والمعتقدات ويحافظ على العادات والتقاليد والقيم ، فالإيمان بالله ، والثقة به ، والتوكل عليه ، والورع عن محارمه ، والتسليم لقضاء الله وقدره ، وجعل حب الله محوراً أساسياً لتربية الناس ، من العوامل المهمة في انتشار الأمن حيث يقول تعالى (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) (9)

خامساً: البُعد الاقتصادي ، والذي يهدف إلى توفير المناخ المناسب للوفاء باحتياجات الشعب وتوفير سبل التقدم والرفاهية له.

وقد ذُكرت عدة تعاريف للأمن الاقتصادي ، منها:

(8) سورة الأعراف الآية 33

(9) سورة النور الآية 55

- أنه غياب التهديد بالحرمان الشديد من الرفاهية الاقتصادية.

- أنه يعني التنمية.

- أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكنه من أن يجيا حياة مستقرة ومشبعة.

تعرف الأمم المتحدة الأمن الاقتصادي على أنه " هو أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكنه من أن يجيا حياة مستقرة ومُشبَّعة. ويتمثل الأمن الاقتصادي، في امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع الحاجات الأساسية، وهي: الغذاء، والمأوى، والرعاية الصحية، والتعليم". كما يعرف الأمن الاقتصادي الوطني على أنه المحافظة على الظروف المواتية والمشجعة لزيادة النسبية لانتاجية العمل ورأس المال والتي تضمن للأفراد مستوى معيشة مرتفع ويتحسن باستمرار وتأمين وضع اقتصادي عادل وآمن يشجع الاستثمار الداخلي والخارجي والنمو الاقتصادي.⁽¹⁰⁾

ومن خلال هذه التعاريف يمكن أن يقال بأن الأمن الاقتصادي يشمل تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. وأكثر الفئات الاجتماعية حاجة للأمن الاقتصادي هم الذين يبلغون الشيخوخة، والعجزة، والمعاقون، والأطفال، والأشخاص الذين يعانون من وطأة الفقر المدقع، والعاطلون عن العمل بسبب من الأسباب الخارجة عن إرادتهم. ومن المنظور الاقتصادي لا يمكن أن يتصف أي اقتصاد بالفعالية وبالإنسانية ما لم تتوفر فيه تدابير وإجراءات كافية للأمن الاقتصادي ونظم جيدة للضمان الاجتماعي؛ حيث يكون بمقدور الناس أن يستجيبوا لتحديات الحياة، ويتكيفوا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بهم، ويدرعوا عن أنفسهم خطر الكوارث والآفات، ويتمكنوا من تنمية إمكاناتهم البشرية لتوفير حياة أفضل وسبل معيشة أكثر أمانا واستقرارا.⁽¹¹⁾

⁽¹⁰⁾ سعيد على حسن القليطي، التخطيط الاستراتيجي لتحقيق الأمن الاقتصادي والنهضة المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية، مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني، الرياض، 2007

⁽¹¹⁾ محمد شريف بشير، الأمن الاقتصادي للناس، متاح في

www.islamonline.net/arabic/.../2004/.../article08.shtml

لا يخفى ما لنظام الوقف في الإسلام من منافع علمية وخيرية ما يجلب عن التقدير. كما أن هناك مصالح عامة أخرى غير مادية، لها شأن كبير في الوزن التشريعي. فالوقف في الإسلام لم يبق مقصوراً على أماكن العبادة ووسائلها، بل ابتغى به منذ عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مقاصد الخير في المجتمع، وبذلك توسع النطاق في المال الموقوف، بتوسع الغرض في الوقف. ومن أمثلة ذلك ما يلي:-(¹²)

2-1. الوقف على التعليم

يعدّ الوقف من أهم المؤسسات التي كان لها الدور الفعال في تنمية التعليم سواء داخل المساجد أو في المدارس أو في المكتبات أو غيرها من المؤسسات الخيرية الأخرى. ومن أهم هذه الجوانب إنشاء المدارس وتجهيزها وتوفير العاملين فيها من معلمين وغيرهم، وتشجيع طلاب العلم على الانخراط في عملية التعليم من خلال التسهيلات التي وفرت لهم، بالإضافة إلى إنشاء المكتبات وتجهيزها وغير ذلك من الجوانب الأخرى. كما تشمل الوقف نسخ المخطوطات في عصور ما قبل الطباعة، و تشمل في معظم الحالات عمارتها والإنفاق على العاملين فيها وتوفير الكتب وغير ذلك.

ويمكن ان يستفاد من صيغة الصناديق الوقفية في وقتنا الحاضر ومستقبلاً بتخصيص اوقاف لنشر التعليم والتدريب على كثير من الجوانب المختلفة التي تخدم انشاء المشاريع ، ومن أهم هذه الجوانب إنشاء المدارس ومعاهد التدريب وتجهيزها وتوفير الأدوات ، وتشجيع الراغبين على الانخراط في عملية التعليم من خلال التسهيلات التي يتم توفيرها لهم، بالإضافة إلى إنشاء المكتبات وتجهيزها وغير ذلك من الجوانب الأخرى.

2-2. الوقف على دعم خدمات الرعاية الصحية

فقد كان لنظام الوقف الإسلامي أثر كبير في دعم خدمات الرعاية الصحية للمواطنين والسكان على اختلاف مذاهبهم ونحلهم، وتحدث بعض الباحثين عن أنواع المراكز الصحية التي رعتها الأوقاف.⁽¹³⁾ وبلغ من عناية المسلمين بالرعاية الصحية وتطوير خدماتها، أن خصصت أوقاف لبناء أحياء طبية متكاملة. وكانت الخدمات الصحية التي تقدمها هذه المراكز الطبية، من علاج وعمليات وأدوية وطعام، مجاناً بفضل الأوقاف التي كان المسلمون يرصدونها لهذه الأغراض الإنسانية، إذ كانت الرعاية الصحية في سائر البلاد الإسلامية إلى وقت قريب من أعمال البر والخير، ولم تكن هناك وزارات للصحة العمومية كما في العصر الحاضر.

ويمكن ان يستفاد من صيغة الصناديق الوقفية في وقتنا الحاضر ومستقبلاً بتخصيص اوقاف لتوفير للرعاية

(¹²) عبد الله بن عبد العزيز المعيلي، دور الوقف في العملية التعليمية، ص ص 718-719 متاح في:

www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book_50.doc

(¹³) للتفاصيل راجع:

عبد العزيز بن حمود الشري، الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية ص ص 830-834 متاح في:

www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book_47.doc

الصحية ، وتوفير الضمان الصحي لمن يتعرض لمكروه بسبب حرفة معينة او عدم المقدرة الصحية في الاستمرار في نشاط معين .

2-3. الوقف على بعض الجوانب الاجتماعية:⁽¹⁴⁾

ساهم الوقف الإسلامي عبر التاريخ في تقديم الخدمات العامة للإنسان في مختلف جوانب الحياة، فقد استغلت أموال الأوقاف في إيواء اليتامى واللقطاء ورعايتهم، وكانت هناك أوقاف مخصصة لرعاية المقعدين والعميان والشيوخ، وأوقاف لإمدادهم بمن يقودهم ويخدمهم، وأوقاف لتزويج الشباب والفتيات ممن تضيق أيديهم وأيدي أوليائهم عن نفقاتهم، وأنشئت في بعض المدن دور خاصة حبست على الفقراء لإقامة أعراسهم، كما أنشئت دور لإيواء العجزة المسنين، والقيام على خدمتهم.

ويمكن ان يستفاد من صيغة الصناديق الوقفية في وقتنا الحاضر ومستقبلا بتخصيص اوقاف بتخصيص اوقاف لدفع رواتب تقاعد ورعاية الصناع واصحاب الحرف وذويهم. والمساهمة في تكوين شبكات للضمان الاجتماعي لهذه الفئات.

2-4. الدور الاقتصادي للوقف.⁽¹⁵⁾

كان للوقف ولا زال دورا اقتصاديا عظيما، فمن خلاله يتم توفير الحاجات الاساسية للفقراء من ملابس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة كما سبقت الاشارة وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد انتاجيتها مما يحقق زيادة كمية ونوعية في عوامل الانتاج. من ناحية اخرى يؤدي ذلك الى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة بحيث تخصص الأموال التي كان يجب ان تنفق على هذه المجالات الى مجالات اخرى. ويعنى ذلك ايضا ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة بحيث لا تتركز الثروة في ايدى فئة بعينها مما يعنى تضيق الفروق بين الطبقات، حيث يساهم الوقف بهذه الطريقة في زيادة الموارد المتاحة للفقراء بما يرفع مستوى معيشتهم ويقلل الفجوة بينهم وبين الأغنياء. ايضا يساهم الوقف في زيادة الادخار فهو يمثل نوعا من الادخار لأنه يحبس جزء من الموارد عن الاستهلاك فضلا عن انه لا يترك الثروة المحبوسة عاطلة، وانما يوظفها وينفق صافي ريعها (بعد استقطاع تكاليف الصيانة والاحلال) في الغرض المخصص له. ايضا يساهم الوقف في توفير عدد من الوظائف من خلال النظار والموظفين والمشرفين ونحوهم في المؤسسات الوقفية والمساجد ونحوها وهو عدد كبير لا يستهان به، ويتخصصون في تلك

⁽¹⁴⁾ لمزيد من التفاصيل راجع: عبد الله بن ناصر السدحان، الأوقاف وأثرها في دعم الأعمال الخيرية في

المجتمع، متاح في <http://www.saaid.net/Anshatah/dole/3.htm>

⁽¹⁵⁾ للتفاصيل راجع:

- معبد على الجارحي، الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية، مرجع سابق، ص 6-11
- على محيي الدين القره داغي، تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها (دراسة فقهية مقارنة)، مجلة اوقاف، العدد 7، السنة 4، 2004-1425، ص ص 16-18

المجالات ويتطورون. ويساعد الوقف في تمويل المشروعات الصغيرة على اتاحة المزيد من فرص العمل واستغلال الثروات المحلية وزيادة الانتاج وزيادة الدخول وبالتالي زيادة كل من الادخار والاستثمار. وتعمل هذه المشروعات على اتاحة مزيد من السلع والخدمات مما يؤدي الى مزيد من الرفاهية وتحسين مستوى المعيشة وزيادة القدرات التصديرية.

وإذا أمعنا النظر في صور الوقف التي تمت ، أمكن أن نتبين جلياً أن الوقف لعب دوراً تنموياً هاماً في الماضي ويمكن تفعيلها مستقبلاً، على النحو الآتي: (16)

(أ) تحقيق الأمن الغذائي للمجتمع المسلم. ويتضح ذلك في تصدق أبي طلحة بنخيله وجعل ثمارها للفقراء من أهل قرابته، وفي البئر التي وقفها عثمان رضي الله عنه على عامة المسلمين.

(ب) إعداد القوة والوسائل الضرورية لجعل الأمة قادرة على حماية نفسها والدفاع عن دينها وعقيدتها. ويتضح هذا من وقف خالد بن الوليد سلاحه في سبيل الله.

(ج) نشر الدعوة إلى الله وإقامة المساجد لتيسير إقامة شعائر الدين وتعليم أبناء المسلمين. ويتضح هذا من تأسيس مسجد قباء والمسجد النبوي وجعلهما مركزين للعبادة والتعليم وتنظيم العمل الاجتماعي.

(د) توفير السكن لأفراد المجتمع. ويتضح ذلك من أوقاف عدد من الصحابة التي تمثلت في الدور والمساكن التي حبست على الضيف وابن السبيل أو على الذرية.

(هـ) نشر روح التعاون والتكافل والتآخي التي تجعل المجتمع كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً.

(و) إيجاد مصادر قارة لتمويل حاجات المجتمع، وإمداد المصالح العامة والمؤسسات الاجتماعية بما يلزمها من الوسائل للاستمرار في أداء رسالتها. وذلك لأن الموارد التي قد تأتي من الزكاة أو الهبات ليست قارة، أما الوقف فإن أصوله وأعيانه تبقى أبداً، إلا في حالات خاصة، ولذلك فمنافعه لاتنقطع.

3- تفعيل دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع

في ضوء ما تقدم، فإن المجتمعات الإسلامية اليوم هي في أشد الحاجة إلى إحياء دور الوقف في حياتها، لما كان له من الإسهامات العظيمة والآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتنوعة حيث أسهم في التقدم العلمي والتكنولوجي وفي توفير الخدمات الأساسية من صحة وإسكان وعلاج وغيرها. علاوة على الأثر المالي الهام على ميزانية الدولة وتخفيف الكثير من الأعباء عنها.

وتزايد أهمية الوقف والحاجة إليه في العصر الحاضر يوماً بعد يوم مع تزايد الطلب على الخدمات العامة وتنوعها من جهة وعجز السلطات عن مواجهة هذه الطلبات من جهة أخرى. وقد تنبته بعض الدول الإسلامية اليوم إلى هذا الدور الهام للوقف في الحياة العامة وفي تنمية المجتمعات ومعالجة ومشكلاتها، فأخذت كثير من الهيئات

(16) أحمد أبوزيد، نظام الوقف الإسلامي تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة، متاح

في: <http://www.isesco.org.ma/arabe/publications/Wakf/page7.htm>

والمؤسسات الحكومية والأهلية في تبني بعض المشروعات الوقفية لأعمال الخير داخل وخارج تلك الدول.
ولتفعيل دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع نوصي بما يلي:-

3-1. اعداد وتنفيذ خطة اعلامية واسعة للتعريف والتوعية بأهمية الوقف

ان نشر الوعي بالوقف واهميته ودوره المتجدد هو ضرورة دينية واقتصادية إجتماعية وسياسية أيضا تستهدف إعادة صياغة مفاهيم الأفراد واتجاهاتهم ، إلا أن مشكلة خلق الوعي التوظيفي في هذه التبرعات يتطلب خطة قومية تقوم على أسس تربوية وإعلامية تغرس مفاهيم التكافل ، وأهميته في التنمية لدى الأجيال الناشئة .ويمكن ان تستند تلك الخطة الاعلامية إلى الأسس الرئيسية التالية:-

3-1-1. نشر الوعي بين أفراد المجتمع عامة والموسرين خاصة وتعريفهم بأن الوقف قرابة إلى الله تعالى وأنه من الصدقة الجارية. وإظهار الدور الرائد الذي أسهم به الوقف في تطور وتقدم المجتمع الإسلامي. ويكون ذلك من خلال:

- تفعيل وسائل الإعلام المختلفة المرئي منها والمقروء والمسموع في هذا المجال.
- إصدار نشرات تعريفية توضح المجالات التي من الممكن مساهمة الوقف فيها.
- عقد اللقاءات والمؤتمرات بين فترة وأخرى، يتولى فيها علماء الفقه الإسلامي وعلماء التربية مناقشة هذا الموضوع وما يجد فيه، وبمحت الوسائل والسبل التي تسهل عملية الاستفادة من الأموال الوقفية في مجال خلق فرص العمل بصفة عامة وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة.

3-1-2. التعريف بالمجالات التي من الممكن أن يسهم الوقف فيها سواء كانت أوقاف لإنشاء مثل هذه المشاريع أما بتقديم المنشآت أو الأراضي الخاصة بها أو عمارتها أو تجهيزها وفرشها أو القيام بأوقاف على تقديم الأدوات أو المعدات اللازمة لممارسة نشاط صغير ما ...

3-1-3. توسيع مفهوم الوقف لدى عامة الناس لكي لا ينحصر في بعض الأوجه التقليدية وبيان ما قدمه الوقف قديماً وما يمكن أن يقدمه مستقبلاً في كافة مجالات الحياة الاجتماعية للمسلمين في أمور دينهم وديانهم.

3-2. تهيئة الفرص لجمهور المسلمين للوقف : لا شك أن السواد الأعظم من أفراد المجتمع الإسلامي لا يتوافر لديهم الأموال الكثيرة والثروة التي تمكنهم من إنشاء الأوقاف المستقلة مثل المدارس والمستشفيات والمعاهد ... الخ. إلا أنهم كسائر المسلمين في كل عصر ومصر يجبون فعل الخيرات، فلا بد من الحال هذه أن يتهيأ الوقف بطريقة تمكن لهم من جهة المساهمة بمبالغ قليلة تجتمع لتصبح كبيرة مؤثرة، ومن جهة أخرى أن يساهموا مساهمات مستمرة عبر الزمن ومنتظمة كانتظام دخولهم من وظائفهم وأعمالهم لذلك فيجب وضع

الإجراءات واللوائح المنظمة لعملية الوقف في مجال تنمية وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، بحيث تكون الصورة واضحة تماماً أمام الواقفين، مما يبصر الواقف عند إرادته الوقف في هذا المجال. خاصة وأن الأوقاف النقدية تحتاج الى نظام خاص بما يبين طرق تسجيلها والهيكلة الاداري المطلوب لهذا التسجيل وتوثيق جهة الانتفاع بها، وتحديد المتطلبات النظامية لاغراض الرقابة.

3-3. دراسة وحصر الاحتياجات والمشاريع التي يمكن الإنفاق عليها من الأموال الوقفية، وترتيبها وفق أولويات معينة وضوابط محددة.

3-4. تشجيع الجمعيات القائمة على الأوقاف، وتسهيل مهامها، ودعم أنشطتها التأسيسية، ومتابعة أعمالها من قبل الجهات الحكومية ومحاولة تحديث نظم إدارتها والرقابة عليها. وأيضاً الوقف على تشغيل وصيانة تلك المؤسسات سواء الموقوفة أو الحكومية، وذلك بتخصيص بعض العقارات أو المزارع أو المشروعات الاستثمارية للصرف على تلك المؤسسات.

3-5. إجراء الدراسات والأبحاث المستمرة وتقويم التجارب التي تقدم في هذا المجال سواء في البلاد الإسلامية أو غيرها للاستفادة منها وتلافي ما قد يحدث من سلبيات. مع مراعاة الخصوصية الإسلامية لمجتمعاتنا، حيث أن مشروعات الوقف والأعمال الخيرية في بلادنا يجب أن تنطلق من المفهوم الإسلامي للتنمية الذي لا يقتصر على الجانب المادي الدنيوي فقط.

4-الاستنتاجات والمقترحات :

أ-الاستنتاجات :

توصل الباحث الى الاستنتاجات التالية :

1. نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظمى لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، كانت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة.
2. تتزايد أهمية الوقف والحاجة إليه في العصر الحاضر يوماً بعد يوم مع تزايد معدلات البطالة وانتشار معدلات الفقر من جهة وعجز السلطات عن مواجهة هذه الزيادات من جهة أخرى.
3. إن المجتمعات الإسلامية اليوم هي في حاجة إلى إحياء دور الوقف في حياتها، الذي كان له تلك

الإسهامات العظيمة والآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتنوعة حيث أسهم في التقدم العلمي والتكنولوجي وفي توفير الخدمات الأساسية من صحة وإسكان وعلاج وغيرها. علاوة على الأثر المالي الهام على ميزانية الدولة وتخفيف الكثير من الأعباء عنها، الأمر الذي ينعكس في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع.

4. يقصد بالأمن الاقتصادي اتخاذ تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملبس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق الأمان الاقتصادي للناس الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي.

5. أكثر الفئات الاجتماعية حاجة للأمن الاقتصادي هم الذين يبلغون الشيخوخة، والعجزة، والمعاقون، والأطفال، والأشخاص الذين يعانون من وطأة الفقر المدقع، والعاطلون عن العمل بسبب من الأسباب الخارجة عن إرادتهم. يمكن للصناديق الوقفية تحقيق الأمن المنظور الاقتصادي باعتبارها نظم جيدة للضمان والتكافل الاجتماعي؛ حيث يكون بمقدور الناس أن يستجيبوا لتحديات الحياة، ويتكيفوا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بهم، ويدرءوا عن أنفسهم خطر الكوارث والآفات، ويتمكنوا من تنمية إمكاناتهم البشرية لتوفير حياة أفضل وسبل معيشة أكثر أماناً واستقراراً.

ب- المقترحات :

ولتنفيذ دور الصناديق الوقفية في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع نوصى بما يلي:-

1. اعداد وتنفيذ خطة اعلامية واسعة للتعريف والتوعية بأهمية الوقف بصفة عامة وأهمية هذه الصناديق المقترحة بصفة خاصة
2. دراسة وحصر الاحتياجات والمشاريع التي يمكن الإنفاق عليها من الأموال الوقفية، وترتيبها وفق أولويات معينة وضوابط محددة.
3. تهيئة الفرص لجمهور المسلمين للوقف و الجمعيات القائمة على الأوقاف، وتسهيل مهامها، ودعم أنشطتها التأسيسية، ومتابعة أعمالها من قبل الجهات الحكومية ومحاولة تحديث نظم إدارتها والرقابة عليها. وأيضا الوقف على تشغيل وصيانة تلك المؤسسات سواء الموقوفة أو الحكومية، وذلك بتخصيص بعض العقارات أو المزارع أو المشروعات الاستثمارية للصرف على تلك المؤسسات.
4. إجراء الدراسات والأبحاث المستمرة

المراجع

أولاً: الأبحاث والدراسات:

- 1- أحمد أبو زيد، نظام الوقف الإسلامي تطوير أساليب العمل و تحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة، متاح في: <http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Wakf/wakf.htm>
- 2- أحمد بن يوسف الدريويش، الوقف: مشروعيته وأهميته الحضارية، متاح في www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book-26.doc
- 3- أحمد بن عبد الجبار الشعبي الوقف مفهومه ومقاصده، متاح في www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book-9.doc
- 4- السيد عبد الله العلي، الأمن الاقتصادي في القرآن، متاح في: <http://www.ruqayah.net/subject.php?id=406>
- 5- محمد بن إبراهيم الحيدري، مجالات الوقف ومصارفه في القديم والحديث، متاح في www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book-31.doc
- 6- سعيد علي حسن القليطي، التخطيط الاستراتيجي لتحقيق الأمن الاقتصادي والنهضة المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية، مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني، الرياض، 2007
- 7- عبد الرحمن الضحيان، الأوقاف ودورها في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، متاح في www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc-book5/doc
- 8- عبد الله بن عبد العزيز المعيلي، دور الوقف في العملية التعليمية، متاح في: www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book-50.doc
- 9- عبد الله بن ناصر السدحان، الأوقاف وأثرها في دعم الأعمال الخيرية في المجتمع، متاح في <http://www.saaid.net/Anshatah/dole/3.htm>
- 10- عبد العزيز بن حمود الشثري، الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية متاح في: www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc-book-47.doc
- 11- عجيل جاسم النشمي، بحث احكام الوقف الخيري في الشريعة الاسلامية، مقدم لندوة الوقف الخيري، هيئة أبو ظبي الخيرية، الامارات العربية المتحدة، ، 30-31/3/1995
- 12- علي محيي الدين القره داغي، تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها (دراسة فقهية مقارنة)، مجلة اوقاف، العدد 7، السنة 4، 1425-2004
- 13- وليد هو بمل عوجان ، وقف النقود وصيغ الاستثمار فيه. متاح في: www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52075.pdf
- 14- وهبة الزحيلي، الأموال التي يصح وقفها وكيفية صرفها، ندوة الوقف الخيري، هيئة أبو ظبي الخيرية، الامارات العربية المتحدة، ، 30-31/3/1995
- 15- محمد بن أحمد الصالح، الوقف الخيري وتميزه عن الوقف الأهلي، متاح في www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc-book-26.doc
- 16- محمد علي القرى : صناديق الوقف وتكييفها الشرعي، متاح في : <http://www.elgari.com/article81.htm>

- 17- محمد شريف بشير، الأمن الاقتصادي للناس، متاح في
www.islamonline.net/arabic/.../2004/.../article08.shtml
- 18- محمد نبيل غنام، وقف النقود و الاستثمارها. متاح في
www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52076.pdf
- 19- محمد الزحيلي، الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها، أشكالها، حكمها، مشكلاتها، ص ص 6-7. متاح في
www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52054.pdf:
- 20- معبد على الجارحي، الأوقاف الاسلامية ودورها في التنمية، ندوة الوقف الخيري، هيئة أبو ظبي
الخيرية، الامارات العربية المتحدة، ، 30-31/3/1995
- 21- نوبى محمد حسن، قيم الوقف والنظرية المعمارية، مجلة اوقاف، العدد 8، السنة 5، ربيع اول 1426-
2005

ثانيا: المواقع الالكترونية

1. www.mafhoum.com/press7/196E19.htm
2. www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Wakf/wakf.htm
3. alwaei.com/topics/current/article.php?sdd=491
4. www.isesco.org.ma
5. www.al-islam.com
6. <http://www.elgari.com/article81.htm>
7. www.saaaid.net/Anshatah/dole/3.htm
8. www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf

تعريف بالباحث

الاسم: حسين عبد المطلب الأسرج



من مواليد 15 سبتمبر عام 1969 بمحافظة القليوبية.

يعمل حاليا مدير إدارة الدعم التنظيمي والمؤسسي بقطاع سياسات تنمية صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة بوزارة التجارة والصناعة. تخرج في كلية التجارة بينها عام 1992 بتقدير عام جيد جدا وكان ترتيبه الأول على قسم الاقتصاد. حصل على الماجستير في الاقتصاد عام 2002 من نفس الكلية. كما حصل على دبلوم معهد التخطيط القومي عام 2000. في عام 1996 التحق بالعمل بوزارة الاقتصاد والتعاون الدولي كباحث اقتصاد دولي، والتي أصبحت وزارة التجارة والصناعة. وللباحث العديد من التقارير والدراسات المنشورة في الهيئة المصرية العامة للكتاب، مجلة مصر المعاصرة، ومجلة المستقبل العربي، وكتاب الأهرام الاقتصادي، وبنك الكويت الصناعي، ومجلة شئون عربية، ومجلة شئون اجتماعية، ومجلة الوحدة الاقتصادية، مجلة علوم إنسانية، ومجلة بحوث اقتصادية عربية، مجلة العلوم الاجتماعية، وسلسلة "دراسات استراتيجية" التي يصدرها مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة الباحث، المجلة العربية لحقوق الإنسان، كما شارك الباحث في العديد من المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية سواء في مصر أو في الخارج.

أعمال منشورة:

1. **Enhancing the competitiveness of the SMEs in the Arab countries**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany, 2010.
2. **Small and medium enterprises in the Arab Countries: concept, importance, challenges**, LAP Lambert Academic Publishing, Germany, 2010
3. **The Economic Human Rights and The Right to Development in Egypt**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany, 2010

4. FDI in the Arab countries, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010
5. SMEs and enjoyment of the economic human rights: Evidence from Egypt, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010
6. The effects of the global economic crisis on The Arab economy, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010
7. صيغ تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي، دراسات إسلامية 08، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية الجزائر، مارس 2010
8. تأثير الأزمة المالية العالمية في الصادرات المصرية ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، العدد 49/48، خريف - شتاء 2010 ، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية ، القاهرة، 2010
9. المسؤولية الاجتماعية للشركات، سلسلة جسر التنمية، الإصدار رقم 90، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، فبراير 2010
10. الأزمة المالية العالمية و انعكاساتها على التجارة الخارجية للدول العربية في دراسات الاقتصادية، العدد 13 ، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية، الجزائر، سبتمبر 2009
11. الوقف الإسلامي و دوره في تنمية قطاع المشروعات الصغيرة دراسات إسلامية 06 مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية الجزائر، سبتمبر 2009
12. تأثيرات الأزمة الاقتصادية العالمية على الاقتصاد العربي ، المركز الثقافي الإعلامي لسمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان ، أبو ظبي ، دولة الإمارات العربية المتحدة، أغسطس 2009
13. المسؤولية الاجتماعية للاستثمار الأجنبي المباشر ودورها في مساندة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 109، الثلاثاء 9 يونيو 2009 .
14. دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الصناعية في الدول العربية، سلسلة "دراسات إستراتيجية"، العدد (140) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2009
15. تعزيز تنافسية الصناعة العربية في ظل اقتصاد المعرفة ، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 45، شتاء 2009 ، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية ، القاهرة، 2009
16. آليات تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية ، دراسات الاقتصادية العدد 11 ، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية، الجزائر، 2008
17. منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تحليل وتقييم للفترة (1998-2006) ، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2008

18. آليات أعمال حقوق الإنسان الاقتصادية في الدول العربية،مجلة الباحث،العدد 6، دورية أكاديمية محكمة، سنوية، تصدر عن كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر، 2008
- 19.سياسات تفعيل الاتحاد الجمركي العربي،مجلة شؤون اجتماعية، العدد 100 السنة 25 ،جمعية الاجتماعيين ،الإمارات العربية المتحدة،شتاء 2008.
- 20.دور الاتحاد الجمركي العربي فى تنشيط التجارة البينية العربية،مجلة الوحدة الاقتصادية العربية،العدد (36)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،ديسمبر 2008.
- 21.المشروعات الصغيرة باعتبارها آلية لتمتع المواطن العربي بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية لحقوق الإنسان، العددان: 12 - 13، تونس، 2008
- 22.الاتحاد الجمركي العربي:الفرص والمخاطر للصناعة العربية، مجلة شئون عربية، العدد (134)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، صيف 2008.
- 23.دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى تنمية الصناعة العربية،مجلة الوحدة الاقتصادية العربية،العدد (35)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،يونيه (حزيران) 2008.
24. أداء السياسة النقدية فى مصر خلال الفترة 1997-2004،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،العدد 6 ،الجزائر،يناير 2008.
- 25.مستقبل المشروعات الصغيرة مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007.
- 26.تأثير الاستثمار على تمتع المواطن المصري بحقوقه الاقتصادية، مجلة المال والصناعة، العدد (26)، بنك الكويت الصناعي، الكويت، ديسمبر 2007.
- 27.تعزيز تنافسية الصناعة العربية فى ظل اقتصاد المعرفة ،مجلة علوم إنسانية،السنة 5 ،العدد 35 ، خريف 2007 ، هولندا .متاح فى موقع المجلة WWW.ULUM.NL
- 28.الحقوق الاقتصادية والتنمية فى الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي،العدد (90)،الكويت،سبتمبر 2007.
- 29.تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة فى الدول العربية، مجلة علوم إنسانية، السنة 5، العدد 34، صيف 2007، هولندا.متاح فى موقع المجلة WWW.ULUM.NL
- 30.اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (1992-2004) وسياسات تنميته إلى الدول العربية،مجلة الوحدة الاقتصادية العربية،العدد (34)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،يونيه (حزيران) 2007.
- 31.مستقبل المشروعات الصغيرة مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي،العدد229، القاهرة، أكتوبر2006.
- 32.الاستثمار الأجنبي المباشر فى الدول العربية:الواقع والطموحات،مجلة شؤون اجتماعية، العدد 92 السنة 23 ،جمعية الاجتماعيين ،الإمارات العربية المتحدة،شتاء 2006.

33. الآثار الاقتصادية الناجمة عن العدوان الاسرائيلي على لبنان،مجلة شئون عربية،العدد (127)،الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،القاهرة،خريف 2006.
34. البورصة العربية الموحدة والتكامل المالي العربي،مجلة الوحدة الاقتصادية العربية،العدد (33)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،يونيه (حزيران) 2006.
35. دراسة تحليلية لأسواق الأوراق المالية فى الدول العربية،مجلة مصر المعاصرة،العدد 481،الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء،القاهرة،يناير 2006.
36. سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد (83)، الكويت، ديسمبر 2005.
37. إستراتيجية تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد 213، القاهرة، أغسطس 2005.
38. آليات تفعيل البورصة العربية الموحدة،مجلة شئون عربية،العدد (123)،الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،القاهرة،خريف 2005.
39. آليات تفعيل البورصة العربية الموحدة،كتاب الأهرام الاقتصادي،العدد 209،القاهرة،مايو 2005.
40. آليات تفعيل البورصة المصرية لتنمية الادخار،مجلة مصر المعاصرة،العدد 478/477،الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء،القاهرة،يناير/ابريل 2005.
41. عرض التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2004، مجلة المستقبل العربي العدد (314)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ابريل 2005.
42. عرض تقرير الاستثمار العالمي لعام 2004 : وضع الدول العربية فى التدفقات الاستثمارية العالمية،مجلة المستقبل العربي العدد (313)، مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت،لبنان،مارس 2005.
43. تحليل أداء البورصات العربية خلال الفترة (1994-2003) مع دراسة خاصة للبورصة المصرية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد (79)، الكويت، ديسمبر 2004.
44. عرض التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2003، مجلة المستقبل العربي العدد (306)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، أغسطس 2004.

ندوات ومؤتمرات:

45. الريادية ودورها فى التنمية العربية فى ظل اقتصاد المعرفة، مؤتمر "الريادية فى مجتمع المعرفة" ، بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية،جامعة الزيتونة الأردنية،الأردن ، 26-29 نيسان (ابريل) 2010 .

46. الأزمة الاقتصادية العالمية وسياسات مواجهتها في الدول العربية، بحث مقدم إلى ملتقى الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ،وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سطيف ، الجزائر ، 20-21 أكتوبر 2009
47. المسؤولية الاجتماعية للاستثمار الأجنبي المباشر ودورها في مساندة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للتشريعات الصحية والبيئية ضمن فعاليات مؤتمرها الخمسين،"هموم بيئية للحل" القاهرة، خلال الفترة 5-6/6/2009
48. تأثير الأزمة المالية العالمية على الصادرات المصرية، مؤتمر تداعيات الأزمة المالية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، شرم الشيخ، مصر، الفترة 4-5 أبريل 2009 .
49. تعزيز تنافسية المشروعات العربية الصغيرة والمتوسطة في ظل اقتصاد المعرفة، الملتقى الدولي حول: المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي ومساهماتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو على الشلف، الجزائر، 4-5 ديسمبر 2007.
50. صيغ التمويل الإسلامي كألية لتنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية وتعزيز قدرته التنافسية، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي (iecons 2007): التنمية الشاملة والمتوازنة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي: فرص التعاون والتحديات، كلية الاقتصاد والمعاملات، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية- نيلاي-نقري سمبلان- ماليزيا 17-19 يوليو 2007
51. التكامل بين التنمية والاستثمار وحقوق الإنسان الاقتصادية(حالة مصر)، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية والتنمية البشرية وأثارها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، شرم الشيخ - جمهورية مصر العربية 27 - 31 مايو 2007
52. الحقوق الاقتصادية والحق في التنمية في مصر، المؤتمر الدولي الأول للمجلس القومي المصري لحقوق الإنسان، "الحق في التنمية..حصادا عشرون عاما"، القاهرة، 2-3 ديسمبر 2006.
53. سياسات دعم المشروعات الصغيرة في مصر لتعظيم الاستفادة من بروتوكول المناطق الصناعية المؤهلة(الكويز)، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي السابع للصناعات الصغيرة والمتوسطة ، تحت عنوان :سبل دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة في ضوء المتغيرات المحلية والعالمية ،جامعة المنصورة ، 3 - 4 مايو 2006.
54. الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى مصر خلال الفترة (1992-2004) وسياسات تنميته في ظل العولمة المالية، مؤتمر الاقتصاديين المصريين الخامس والعشرون، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء، القاهرة 5-6 ابريل 2006.

55. تأثير الاستثمار على تمتع المواطن المصري بحقوقه الاقتصادية، ندوة: حقوق الإنسان والاستثمار والتنمية، المجلس القومي لحقوق الإنسان، القاهرة، 27 نوفمبر 2005.
56. أداء السياسة النقدية في مصر خلال الفترة 1997-2004، مؤتمر الاقتصاديين المصريين الرابع والعشرون، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء، القاهرة 6-7 مايو 2005.

Name: Hussein Alasrag

Born September 15, 1969 Qalubia, Egypt.

Researcher in an international economy, holds a master's degree in economics. Currently manager of support programs, organizational and institutional in the sector of developing exports of small and medium enterprises of the Ministry of trade and Industry of Egypt.

Published works:

- 1. Enhancing the competitiveness of the SMEs in the Arab countries, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010.**
- 2. Small and medium enterprises in the Arab Countries: concept, importance, challenges , , LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010**
- 3. The Economic Human Rights and The Right to Development in Egypt, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010**
- 4. FDI in the Arab countries, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010**
- 5. SMEs and enjoyment of the economic human rights: Evidence from Egypt, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010**
- 6. The effects of the global economic crisis on The Arab economy, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010**
- 7. The impact of the global financial crisis in the Egyptian exports, Arab economic Journal, Issue No. 48/49, Fall - Winter 2010, the Arab Society for Economic Research, Cairo, 2010**
- 8. Corporate social responsibility, a series of Bridge Development, Issue No. 90, Arab Planning Institute, Kuwait, February 2010**
- 9. Finance small projects in Islamic Economics, Islamic Studies 08, , Albassira Center for Research and learning services, Algeria, March 2010**
- 10. The global financial crisis and its impact on foreign trade of Arab countries , the Economic Studies, No. 13, Albassira Center for Research and learning services, Algeria, September 2009**
- 11. Waqf and its role in the development of the small and medium enterprises, Islamic Studies, No. 06 ,Albassira Center for Research and learning services, Algeria, September 2009**
- 12. The effects of the global economic crisis on the Arab economy, Cultural and Media Center of His Highness Sheikh Sultan bin Zayed Al Nahyan, Abu Dhabi, the United Arab Emirates, August 2009.**
- 13. Social responsibility of foreign direct investment and its role in supporting small and medium enterprises In Egypt, Journal of Social Science, No. 109, Tuesday, June 9, 2009 . .**
- 14. The role of small and medium enterprises in industrial development in Arab States ", a series of" strategic studies ", number (140) The Emirates Center for Strategic Studies and Research, 2009**
- 15. Enhance the competitiveness of Arab industry under the knowledge economy, , Arab economic Journal, No. 45, Winter 2009, the Arab Society for Economic Research, Cairo, 2009**
- 16. Mechanisms to stimulate FDI to the Arab countries, Economic Studies No. 11, Albassira Center for Research and learning services, Algeria, 2009**
- 17. The Greater Arab Free Trade analysis and assessment for the period (1998-2006), Journal of Economic Sciences and Commercial Sciences, Faculty of Economic Sciences and Commercial Sciences, University of M'sila, Algeria, 2008 .**
- 18. Mechanisms of economic human rights in the Arab countries, a Revue DU Chercheur, No. 6, Faculty of Law and Economic Sciences, University of Kasdi Merbah, Algeria, 2008.**

19. Policies to activate the Arab Customs Union, Journal of Social Affairs, No. 100 year 25, American University of Sharjah, United Arab Emirates, Winter 2008.
20. Customs Union's role in the activation of inter-Arab trade, Journal of Arab Economic Unity, the number (36), Council of Arab Economic Unity, Cairo, December 2008.
21. Small projects as a mechanism for the enjoyment of the economic human rights in the Arab countries, Arab Journal of Human Rights, Nos.: 12 - 13, Tunisia, 2008.
22. The Arab Customs Union: opportunities and risks of Arab industry, Journal of Arab Affairs, No. (134), General Secretariat of the League of Arab States, Cairo, Summer 2008.
23. The role of small and medium enterprises in the development of Arab industry, Journal of Arab Economic Unity, No. (35), Council of Arab Economic Unity, Cairo, June (June) 2008.
24. A Review of The Performance of The Monetary Policy in Egypt During (1997-2004), Journal of the economies of North Africa, No. 6, Algiers, January 2008.
25. . The future of small projects in Egypt, the Egyptian General Book Organization, Cairo, 2007.
26. The impact of investment on the enjoyment of the Egyptian economic human rights, Journal of Finance and Industry, NO.(26), Industrial Bank of Kuwait, Kuwait, December 2007.
27. Enhancing the competitiveness of Arab industry in light of the knowledge economy, Journal of human sciences, Year 5, No. 35, Fall 2007, the Netherlands. Is available at :WWW.ULUM.NL .
28. Economic rights and development in the Arab countries, chain letters, Industrial Bank of Kuwait, the number (90), Kuwait, September 2007.
29. The impact of the Arab Customs Union on small and medium industries In the Arab countries, Journal of human sciences, Year 5, No. 34, Summer 2007, the Netherlands. Is available at : WWW.ULUM.NL .
30. Foreign direct investment trends during the period (1992-2004), Journal of Arab Economic Unity, No. (34), Council of Arab Economic Unity, Cairo, June (June) 2007.
31. The future of small businesses in Egypt Al-Ahram Al-Ilktesady Books, No. 229, Cairo, October 2006.
32. . Foreign direct investment in Arab countries: reality and aspirations, Journal of Social Affairs, No. 92 year 23, American University of Sharjah, United Arab Emirates, Winter 2006.
33. . Economic Impact of the Israeli aggression on Lebanon, Journal of Arab Affairs, No. (127), General Secretariat of the League of Arab States, Cairo, Fall 2006.
34. Unified Arab Stock Exchange and the Arab financial integration, Journal of Arab Economic Unity, No. (33), Council of Arab Economic Unity, Cairo, June (June) 2006.
35. An analytical study of the securities markets in the Arab countries, L`Egypte Contemporaine.NO.481 ,The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, January 2006.
36. Foreign Direct Investment Development Policies in the Arab Countries, the IBK Papers, Series NO.83, The Industrial Bank of Kuwait, Kuwait, December 2005.
37. A Strategy of Developing Foreign Direct Investment in Egypt, Al-Ahram Al-Ilktesady Books, NO.213, Cairo, Egypt, August 2005.
38. Mechanisms for Activation of The Unified Arab Stock Exchange, Al-Ahram Al-Ilktesady Books, NO.209, Cairo, Egypt, May 2005.
39. Activating The Unified Arab Stock Exchange, Journal of Arab Affairs, NO.123, The League of Arab States, Cairo, Egypt, Autumn 2005.
40. An Axes to Activate the Egyptian Securities Market in Saving Development, , L`Egypte Contemporaine.NO.477-478 ,The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, January-April 2005.

41. Review of the Unified Arab Economic Report 2004, The Arab Future, NO.314, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, April 2005.
42. Review of the World Investment Report 2004, The Arab Future, NO.313, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, March 2005.
43. Analysis of The Performance of Arab Stock Market during (1994-2003), With Special Study on The Egyptian Stock Market, , the IBK Papers, Series NO.79, The Industrial Bank of Kuwait, Kuwait, December 2004.
44. Review of the Unified Arab Economic Report 2003, The Arab Future, NO.306, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, August 2004.

Seminars and conferences:

45. Entrepreneurship and its role in the Arab development within the knowledge economy ", presented to the Tenth International Conference on:" Entrepreneurship within Knowledge Society" Faculty of Economics and Administrative Sciences, University of Alzaytoonah Jordan, Jordan, 26-29 April (April) 2010.
46. The global economic crisis and policy response in the Arab countries, research presented to the Forum on the financial crisis and international economic governance, Ministry of Higher Education and Scientific Research, University Ferhat Abbas, Faculty of Economic Sciences, Setif, Algeria, 20-21 - October 2009 .
47. Social responsibility of foreign direct investment and its role in supporting small and medium enterprises In Egypt, paper presented to the Egyptian Society of health legislation and environmental activities within the conference session, "to solve environmental concerns," Cairo, during the period 5-6/6/2009
48. The impact of the global financial crisis on the Egyptian exports, The Conference of the financial crisis and its impact on the economies of Arab States, The Arab administrative development organization (ARADO), Sharm El-Sheikh, Egypt, from 4-5 April 2009.
49. Enhancing the competitiveness of Arab small and medium-sized projects in the Knowledge economy, International Forum on: knowledge in the digital economy and its contribution in the formation of competitive advantages of the Arab Countries, Faculty of Economic Sciences, University of Hassiba Ben Bo Chlef, Algeria .4 to 5 December 2007.
50. Islamic financing mechanism for the development of small enterprise sector in Arab countries and strengthen its competitiveness, Conference on Islamic Economics (iecons 2007), Islamic Science University of Malaysia , Malaysia 17-19 July 2007.
51. Integration between development and investment and human rights, economic (the case of Egypt), paper presented to the Sixth Arab Conference for Environmental Management of human development and its implications for sustainable development, The Arab administrative development organization (ARADO), Sharm El Sheikh - Arab Republic of Egypt 27 to 31 May 2007
52. Economic rights and the right to development in Egypt, First International Conference of the Egyptian National Council for Human Rights, "the right to development .." Cairo ,2-3 December 2006.
53. Small and Medium Enterprises (SMEs) Supporting Policies in Egypt To Maximize The Benefits of The Qualified Industrial Zone (QIZ) Agreement, Paper Presented at The Seventh Conference on Small and Medium Industries, Small and Medium Industrial Support Center, Mansora University, 3-4 May 2006.
54. Inward Foreign Direct Investment (FDI) To Egypt during (1992-2004) and It's Developing Policies Under The Financial Globalization, Paper Presented at The 25th Conference of The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, 5-6 April 2006.
55. Investment Effects On Enjoying Economic human rights in Egypt, Paper Presented at a work shop on :The Relation Between Enjoying Human Rights, Development And Investment, Sponsored by The National Council For Human Rights, Egypt, November 2005.

56. **Monetary policy performance in Egypt during (1997-2004), Paper Presented at The 24th Conference of The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, 6-7 May 2005.**